دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

الفصل التشريعي الرابع عشر

دور الانعقاد العادى الثالث

لجنة الشئون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (١٣٢)

يدرج بجدول أعمال الجلسة القادمة مع إعطائه صفة الاستعجال

التاريخ : ١٦ شعبـــــــان ١٤٣٦هـ
الموافـق : ٣ يونيـــــــو ٢٠١٥م

السيد / رئيس مجلس الأمة

المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير (**الثاني والثلاثين بعد المئة**) للجنة الشئون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية . (**المحال بصفة الاستعجال**) .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

مبارك سالم الحريص

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

التقرير الثاني والثلاثون بعد المئة

للجنة الشئون التشريعية والقانونية

عـــــــــن

الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية

المقدم من السادة الأعضاء / فيصل سعود الدويسان ، عسكر عويد العنزي سعدون حماد العتيبي ، د. أحمد مطيع العازمي ، د. عبد الحميد عباس دشتي

(المحال بصفة الاستعجال)

احال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٢ لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين الأول بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٦ والثاني بتاريخ ٢٠١٥/٥/٣١ .

حضر جانباً من اجتماعات اللجنة بناء على دعوة منها :

وزارة العدل :

- السيد / يعقوب عبدالمحسن الصانع وزير العدل والأوقاف والشئون الإسلامية .
- السيد / زكريا الأنصاري الوكيل المساعد للشئون القانونية .
- السيد / خيري الجندي مستشار في المكتب الفني لوزير العدل .
- السيد / على الصادق مستشار في المكتب الفني لوزير العدل .

وزارة الداخلية :

- الشيخ / محمد الخالد الصباح نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية .
- اللواء / أسعد الرويح وكيل الوزارة المساعد للشئون القانونية بالإنابة.
- اللواء / فهد الدوسري مدير عام الإدارة العامة للتحقيقات .
- العقيد / طلال المنصور مساعد مدير عام الإدارات لمكتب الوزير .
- المقدم / مشعل محمد التمار مدير إدارة الفتوى والأعداد .
- المقدم / عبد الوهاب الوهيب مدير إدارة حماية الأحداث .

www.kna.kw

- المقدم / د. بندر الخالدي مدير إدارة متابعة شئون الحرس .
- المقدم / محمد المطيري إدارة متابعة شئون مجلس الأمة .
- المقدم / فواز خريبط مساعد مدير إدارة حماية الأحداث .
- ملازم أول / عبد الله الذويخ إدارة حماية الأحداث .

وقد تبين للجنة أن الهدف من الاقتراح بقانون – حسبما جاء في المذكرة الإيضاحية – مساواة أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات بنظرائهم في النيابة العامة بشكل لا يحتمل اللبس وبعبارات واضحة بسريان المميزات المالية والعينية والمكافآت أثناء الخدمة أو عند انتهائها عليهم وذلك لأن الإدارة العامة للتحقيقات هي الأمينة على الدعوة العمومية في دعاوى الجنح مثل نظيرتها النيابة العامة في الجنايات ، مما يشكل حافزاً لأعضاء الإدارة العامة للتحقيقات على بذل الجهد في القيام بواجباتهم الوظيفية وبالتالي ينعكس ذلك على الصالح العام .

وقد استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون وتبين لها أنه يقضي بأن يستبدل بنص المادة (١٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه نصاً مفاده أن يصدر بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة على النحو المقرر لنظرائهم من أعضاء النيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون أو اللوائح أو القرارات ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات إلى غير الوظائف الواردة بهذا القانون واستثناءً من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الإدارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية أخرى لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة .

وقد استمعت اللجنة إلى السيد وزير الداخلية وممثلي الوزارة الذين أوضحوا أن الغاية من الاقتراح الماثل محققة بالقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات والذي قضى بمنح أعضاء تلك الإدارة كافة المزايا المالية والعينية وما يتعلق بقواعد الترقية بما يتناسب مع نظرائهم من أعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بتنظيم القضاء .

كما أوضح السيد وزير العدل أنه لا يجوز المساواة فيما يتعلق بالقرارات واللوائح لاختلاف المراكز القانونية بين أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات وأعضاء النيابة العامة والجهة التي يتبعها كل فريق منهم .

وبعد المناقشة وتبادل الآراء رأت اللجنة أن الفكرة التي قام عليها الاقتراح بقانون جيدة حيث كشف التطبيق العملي الحاجة إلى المزيد من الايضاح عن نية المشرع بشكل لا يحتمل اللبس ، أو الغموض ، وأن المقصود هو أن يسري على أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها .

وبناءً عليه انتهت اللجنة بإجماع الحاضرين من أعضائها إلى الموافقة على الاقتراح بقانون كما جاء وذلك على النحو المبين في الجدول المقارن رفق هذا التقرير .

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده .

مقرر اللجنة

د. عبد الحميد عباس دشتي

المرفقات :

- **مشروع القانون كما أنتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية .**
- **الجدول المقـــارن .**
- **نسخة من الاقتراح بقانون .**

ملحق رقم (١)

مشروع القانون كما انتهت إليه

اللجنة ومذكرته الإيضاحية

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

مشروع القانون رقم ( ) لسنة ٢٠١٥
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١
في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة أولى

يستبدل بنص المادة (١٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه النص الآتي :

يصدر بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة على النحو المقرر لنظرائهم من أعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بتنظيم القضاء ويسري عليهم ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون أو اللوائح أو القرارات .

ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات إلى غير الوظائف الواردة بهذا القانون ، واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الإدارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية أخرى لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

المذكرة الإيضاحية

لمشروع القانون رقم ( ) لسنة ٢٠١٥

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١

في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية

تنص المادة العاشرة من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية على الآتي :

" تحدد بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة بما يتناسب مع نظرائهم من أعضاء النيابة العامة " .

وقد لوحظ أن هذا النص قد ساوى بين أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات وأعضاء النيابة العامة إلا أن تطبيقه عملياً منذ ما يقارب خمسة عشر عاماً كشف الحاجة إلى المزيد من الإيضاح عن نية المشرع بشكل لا يحتمل اللبس بعبارات واضحة بأن المقصود هو أنه يسري على أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها ، ذلك أن الإدارة العامة للتحقيقات هي الأمينة على الدعوى العمومية في دعاوى الجنح مثل نظيرتها النيابة العامة في الجنايات ، وهو ما يشكل حافزاً لأعضاء الإدارة العامة للتحقيقات على بذل الجهد في القيام بواجباتهم وينعكس بالتالي على الصالح العام .

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ملحق رقم (٢)

الجدول المقارن

جدول مقارن عن

الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية (المحال بصفة الاستعجال)

المقدم من السادة الأعضاء / فيصل سعود الدويسان ، عسكر عويد العنزي ، سعدون حماد العتيبي ، د. أحمد مطيع العازمي ، د. عبدالحميد عباس دشتي

النص الأصلي	النص كما ورد بالاقتراح بقانون	النص كما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
	الاقتراح بقانون **بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١** **في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية**	**الاقتراح بقانون** **بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١** **في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية**	
	- بعد الإطلاع على الدستور ،	- بعد الإطلاع على الدستور ،	
	- وعلى القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية ،	- وعلى القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية ،	
	- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :	- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :	

النص الأصلي	النص كما ورد بالاقتراح بقانون	النص المقترح	ملاحظات
مادة (١٠) **تحدد** بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة **بما يتناسب مع** نظرائهم من أعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون ٢٣ لسنة ١٩٩٠ بتنظيم القضاء **مع مراعاة التدرج الوظيفي وفقاً لما جاء بالمادة الثانية من هذا القانون** . ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات إلى غير الوظائف الواردة بهذا القانون . واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الإدارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية أخرى .	**مادة أولى** يستبدل بنص المادة (١٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه النص الآتي : **يصدر** بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة **على النحو المقرر** لنظرائهم من أعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بتنظيم القضاء **ويسري عليهم ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون أو اللوائح أو القرارات** . ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات إلى غير الوظائف الواردة بهذا القانون، واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الإدارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية أخرى **لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة** .	**مادة أولى** يستبدل بنص المادة (١٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه النص الآتي : **يصدر** بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة **على النحو المقرر** لنظرائهم من أعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بتنظيم القضاء **ويسري عليهم ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون أو اللوائح أو القرارات** . ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات إلى غير الوظائف الواردة بهذا القانون، واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الإدارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية أخرى **لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة** .	**رأي اللجنة** : – الموافقة على النص كما جاء بالاقتراح بقانون . **مادة (٨) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه** : تكون ترقية أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات حتى وظيفة مدعي عام على أساس الأقدمية بمراعاة الكفاءة على النحو المقرر بالمادة (٢٣) من هذا القانون ، وتحديد أقدمية أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات بحسب القرار الصادر بتعيينهم في وظائفهم . فإن عُين اثنان أو أكثر من أعضاء الإدارة العامة في قرار واحد ، كانت الأقدمية بينهم حسب ترتيبهم في هذا القرار . **مادة (٩)** تكون الترقية إلى وظيفة شاغرة تعلو مباشرة المرقى منها ولا تجوز الترقية قبل إنقضاء المدد المحددة بالمرسوم الذي يصدر في هذا الشأن . وتحدد اللائحة التنفيذية للقانون شروط وضوابط الترقية.

النص الأصلي	النص كما ورد بالاقتراح بقانون	النص كما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
	مادة ثانية على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية . **أمير دولة الكويت** **صباح الأحمد الصباح**	**مادة ثانية** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية . **أمير دولة الكويت** **صباح الأحمد الصباح**	

ثبت مرفق رقم (٣)

نسخة من الاقتراح بقانون

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

١٢ فبراير ٢٠١٥
٦٨٥/ت ـ ٥٦٢

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة .. وبعـــد

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،

فيصل سعود الدويسان — **عسكر عويد العنـــزي**

سعدون حماد العتيبي — **د.أحمد مطيع العازمي**

د.عبدالحميد عباس دشتي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
يوزع على السادة الأعضاء
مع إعطائه صفة الاستعجال

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

اقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون

رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية

- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية ،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة أولى

يستبدل بنص المادة ١٠ من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه النص الآتي :

يصدر بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة على النحو المقرر لنظرائهم من أعضاء النيابة العامة المطبق في شأنهم أحكام القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بتنظيم القضاء ويسري عليهم مايسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها سواء كان مصدرها القانون أو اللوائح أو القرارات .

ولا يجوز نقل أو ندب أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات إلى غير الوظائف الواردة بهذا القانون ، واستثناء من ذلك يجوز بقرار من وزير الداخلية ندب عضو الإدارة العامة للتحقيقات للقيام بأعمال وظيفة قانونية أخرى لمدة لا تجاوز سنة قابلة للتجديد مرة واحدة .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

المذكرة الايضاحية

للاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية

تنص المادة العاشرة من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية على الآتي:

" تحدد بمرسوم مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات والمدد البينية اللازمة كحد أدنى للبقاء في الدرجة بما يتناسب مع نظرائهم من أعضاء النيابة العامة " .

وقد لوحظ أن هذا النص قد ساوى بين أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات وأعضاء النيابة العامة إلا أن تطبيقه عملياً منذ ما يقارب خمسة عشر عاماً كشف الحاجة إلى المزيد من الإيضاح عن نية المشرع بشكل لا يحتمل اللبس بعبارات واضحة بأن المقصود هو أنه يسري على أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات ما يسري على نظرائهم بالنيابة العامة من مكافآت ومميزات مالية أو عينية أخرى أثناء الخدمة أو عند انتهائها ، ذلك أن الإدارة العامة للتحقيقات هي الأمينة على الدعوى العمومية في دعاوى الجنح مثل نظيرتها النيابة العامة في الجنايات ، وهو ما يشكل حافزاً لأعضاء الإدارة العامة للتحقيقات على بذل الجهد في القيام بواجباتهم الوظيفية وينعكس بالتالي على الصالح العام.

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw